CEDAW/C/CHI/CO/4

الأمـم المتحـدة

Distr.: General
25 August 2006
Arabic
Original: English

Йугѣ пЯК^ ҒЦЧЮҒ ШуЦҒУЂҒ ШҮЭгЮҒ СЎ ЭуугЯЮҒ ЂҒЫІҮ

ШҮЭгЮҒ СЎ ЭуугЯЮҒ пЯК^ ҒЦЧЮҒ҃ ШузЛгЮҒ Шзѣ ЯЮҒ дн҃ыхЮҒм ШЂрҒҐЮҒ ШрмСЮҒ

/آب 25-7

060906 060906 06-47945 (A)
0647945

مختلف الوزارات الحكومية المسؤولة عن تنفيذ التدابير اللازمة في المجالات التي شملتها الاتفاقية. وتعرب اللجنة عن تقديرها للحوار الصريح والبناء الذي جرى بين الوفد وأعضاء اللجنة.

ⲥⲩⲛⲑⲉⲧⲓⲕⲟⲛ ⲁⲛⲁⲗⲩⲧⲓⲕⲟⲛ

4 - تُهنئ اللجنة أول رئيسة لتشيلي على تعيينها مجلس وزراء نصف أعضائه من النساء، وعلى ما تحقق من إنجاز تمثل في بلوغ نسبة النساء 48.4 في المائة من رؤساء إدارات الدولة و 50 في المائة من الحكام.

5 - وتنوه اللجنة مع الارتياح بقوة آلية النهوض بالمرأة، وبالزيادة المقترحة في الميزانية بنسبة 30 في المائة في عام 2006، وبالجهود الكبيرة المبذولة لتعزيز المساواة بين الجنسين وإدماج المنظورات الجنسانية في السياسات العامة آافة.

6 - وتثني اللجنة على الدولة الطرف للإصلاحات التشريعية التي قامت بها منذ نظر اللجنة في تقريري الدولة الطرف الدوريين الثاني والثالث في عام 1999، بما في ذلك التعديلات التي أُدخلت على القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية والتشريعات الأخرى المتصلة بجريمة الاغتصاب، بما في ذلك الاغتصاب في إطار الزواج (1999)، والتعديلات التي أُدخلت على قانون العمل (2001)؛ والتعديلات التي أُدخلت على قانون مجلس الأسرة ودفع النفقة والإعالة (2001)؛ والتعديلات التي أُدخلت على القانون الدستوري التأسيسي الخاص بالتعليم (2000) القانون الخاص

ЧҒуҺьнһм Хячяю нКСһ сяюҒ щуҐуҪЭюҒ ЧъҒҭгюҒ

8 - في حين تشير اللجنة إلى التزام الدولة الطرف بتنفيذ منهجي ومتواصل لجميع أحكام الاتفاقية، فإن اللجنة ترى أن دواعي القلق والتوصيات المحددة في التعليقات الختامية الراهنة تتطلب من الدولة الطرف أن توليها الاهتمام على سبيل الأولوية من الآن وحتى موعد تقديم التقرير الدوري التالي. وعليه فإن اللجنة تدعو الدولة الطرف إلى أن تركز اهتمامها على هذه المجالات في أنشطتها التنفيذية وإلى تقديم تقرير عن الإجراءات المتخذة والنتائج المتحققة في تقريرها الدوري التالي. وهي تدعو الدولة الطرف إلى تقديم التعليقات الختامية الراهنة إلى جميع الوزارات ذات الصلة وإلى البرلمان لضمان تنفيذها الكامل.

9 - وفي حين ترحب اللجنة بالإصلاحات التشريعية التي تم الاضطلاع بها منذ عام 1999، فإن [illegible] السياسية المعلنة من جانب الدولة الطرف

المساواة الواقعية للمرأة، على نحو ما وردت إليه الدعوة في الفقرة 1 من المادة 4 من الاتفاقية وفي التوصية العامة 25 للجنة، وفي ما يتعلق بجميع المجالات في الاتفاقية حيثما يكون مناسبا وضروريا.

11 - ويساور اللجنة قلق حيال الفارق الكبير في الأجر بين المرأة والرجل، وهو فارق يزداد مع تقدم المرأة في السن ومستوى التحصيل العلمي ومسؤوليات العمل، وحيثما يتم توظيف المرأة في مناصب إدارية فإن أجرها يقل بما متوسطه 50 في المائة عن أجر الرجل. وتلاحظ اللجنة بقلق أن

في

حتى الآن في هذا الصدد، فضلا عن التدابير الرامية إلى آفالة الحق في التعلم للفتيات الحوامل والأمهات الشابات. غير أن اللجنة ما زالت قلقة بشأن المعدلات العالية للحمل لدى المراهقات وتصاعد معدلات الحمل في مرحلة المراهقة المبكرة، وهذا أمر ما زال يشكل سببا رئيسيا لانقطاع الفتيات عن الدراسة.

18 - تطلب اللجنة إلى الدولة الطرف تعزيز التدابير الرامية إلى الحيلولة دون الحمل غير المرغوب فيه في أوساط المراهقات.

والمساعدة في فترة ما قبل الوضع واتخاذ الإجراءات الكفيلة بثني النساء عن التماس إجراءات طبية غير مأمونة من قبيل الإجهاض غير الشرعي بسبب

26 - وتشجع اللجنة الدولة الطرف على توسيع نطاق مشاوراتها مع المنظمات غير الحكومية في تنفيذ الاتفاقية وهذه التعليقات الختامية، وفي إعداد التقرير الدوري التالي.

27 - وتحث اللجنة الدولة الطرف على الاستفادة بشكل تام، لدى وفائها بالتزاماتها بمقتضى الاتفاقية، من إعلان ومنهاج عمل بيجين اللذين يعززان الاتفاقية، وتطلب إلى الدولة الطرف إدراج معلومات عن هذا